

التاريخ: 2024/11/04

السادة / الشركة للتأمين المحترمين

رام الله - فلسطين

تحية طيبة وبعد

الموضوع: طلب عرض تأمينات للهيئة المستقلة لحقوق الانسان لعام 2024-2025

يرجى التكرم بموافاتنا بعرضكم لتأمينات الهيئة المستقلة لحقوق الانسان، وذلك وفق البيانات والشروط والمعلومات التالية:

أولاً- الشروط العامة للعرض:

1. المدة التأمينية سنة ميلادية كاملة تبدأ من تاريخ تصريح المؤمن له (يبدأ كل تأمين عند انتهاء التأمين المشابه له والساري المفعول حالياً) اي يبدأ التأمين الصحي على سبيل المثال لا الحصر عند انتهاء سريان مفعول التأمين الصحي الحالي، و... الخ.
2. يمكنكم استلام كراسة العطاء من موقع الهيئة الالكتروني او من مقر الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان الكائن في المصيون، مقابل المجلس التشريعي الفلسطيني، خلف مصلحة المياه، حتى الساعة الثانية من بعد الظهر، يوم الاربعاء الموافق 13/11/2024 على أن تسلم العروض بعد اغلاقها وختمها في نفس المكان حتى الساعة الثانية من بعد الظهر من يوم الاحد الموافق 17/11/2024.
3. يجب ارفاق شهادة ترخيص الشركة سارية المفعول من هيئة سوق رأس المال الفلسطينية.
4. يجب ارفاق شهادة ملاءة صادرة عن هيئة سوق رأس المال للسنة المالية الحالية أو السنة المالية للسابقة.
5. يجب تقديم قائمة بمعيدي التأمين المعتمدين لدى الشركة.
6. الهيئة المستقلة لحقوق الانسان، غير ملزمة بالإحالة وفق أقل الأسعار، وغير ملزمة بتبرير استبعادها لأي عرض من العروض، ولها الحق بتجزئة العطاء بين أكثر من شركة تأمين بناء على مصلحتها.



عاصم خليل	أمل الجليل	علي السرطاوي	* أمجد الشوا1	عصام العاروري
* هامة زيدان	* طلال عوكل	مخير أبو سعدة	هالة الشعيبي	جورج جقمان
عمار الدويك	روان الضامن	* أمال صيام	واصف الكاهن	* ديانا بطو
	* زياد عمرو	شوقي العيسة	* سامة عويضة	لونا سعادة

* أعضاء المكتب التنفيذي

7. تلتزم شركة التأمين التي سيرسو عليها العطاء، بمنح المؤمن له كتاب تغطية Cover Note ابتداء من بداية التأمين وإلى حين صدور بوالص التأمين. وتلتزم شركة التأمين، بمنح المؤمن له مهلة شهر من تاريخ استلام البوالص وذلك لدراسة بوالص التأمين ومراجعتها، مع احتمال طلب توضيح بعض الأمور من قبل شركة التأمين، أو طلب تعديل بعض الشروط أو الاستثناءات وذلك حسب شروط العطاء واتفاق الطرفين.

8. على شركة التأمين مقدمة العرض، أن تعيد كراسة العطاء هذه موقعة ومختومة بختم الشركة وعلى كل أوراقها بما فيها الشروط العامة مع باقي مستندات العرض وذلك التزاماً من شركة التأمين بشروط هذا العطاء.

9. يجب تزويدنا بكفالة بنكية قيمتها 5% من قيمة العطاء.

10. أي نزاع قد ينشأ بين المؤمن له وشركة التأمين التي سيرسو عليها العطاء، يتم تسويته عن طريق التحكيم وفق أحكام القانون الفلسطيني الساري المفعول، والولاية القضائية هي لمحاكم السلطة الوطنية الفلسطينية.

11. على شركات التأمين وخصوصاً التأمين الصحي تقديم عرضهم وفقاً لنسب التغطية المطلوبة من الهيئة والمرفقة كملحق لهذا العطاء والالتزام بنفس النسب دون إجراء أية تعديلات أو تغييرات عليها.

12. عدد الموظفين وعائلاتهم قابل للتغير بنسب معقولة وفقاً للحالة الطبيعية لأي مؤسسة (كان يستقيل موظف أو يتم توظيف موظف جديد أو ... الخ، وعليه يرجى مراعاة ذلك.

ثانياً - تأمين الحريق والأخطار الحليفة بالإضافة إلى السرقة:

1. تغطية الممتلكات:

قيمة الممتلكات والديكور في مقرات الشركة في حدود **\$612143.00 (القيمة الحالية للأصول)**.
علماً بأن مقر الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان يقع في رام الله _ مقابل المجلس التشريعي، ويتألف من طابقين مبنيين من الحجر والاسمنت والمسقوف بالإسمنت المسلح.

2. تغطية خسارة الدخل والإيجار بسبب خطر الحريق والأخطار الحليفة:

- مبلغ \$ 416391 اجور العاملين لمدة 3 شهور.
- مبلغ \$ 14500 بدل الاجرة الشهرية لمكاتب بديلة لمدة 3 شهور.

3. تغطية المسؤولية تجاه الجيران في حال امتداد الحريق:

- في حدود مبلغ \$200,000.

4. تغطيات إضافية:

تمتد التغطية القياسية لتشمل ما يلي:

1. الشورت الكهربائي والصاعقة الكهربائية مع تغطية ضرر الجهاز الذي يتعرض للشورت الكهربائي او الجهاز الذي يبدأ منه الحريق سواء نتج لهب ام لم ينتج.
2. الاعمال الكيدية والتخريبية والاضرابات واعمال الشغب ويسقف لا يقل عن 50% من القيمة التأمينية للممتلكات.
3. الحريق الناتج عن انبعاث مواد او ابخرة من باطن الارض.
4. اعمال السرقة قبل الحريق وأثناء الحريق.
5. على أن يكون التحمل في الزلازل بنسبة لا تزيد عن 5% من قيمة الخسارة وليس من القيمة التأمينية بالإضافة للمشاركة بواقع 25% .
6. استبعاد شرط النسبية، حيث انه من المفهوم والمتفق عليه ان مبالغ التأمين تمثل القيم الحقيقية للممتلكات.

ثالثاً- تغطية اصابات العمل:

- عدد موظفين الهيئة المستقلة لحقوق الانسان: 62 موظف وموظفة.
 - مجمل الأجور السنوية في حدود: \$1641419 وجميعهم اداريون أو في حكمهم.
 - التغطية:
- حسب قانون العمل الفلسطيني رقم (7) لعام (2000) وتشريعاته الثانوية، وحسب البوليصا الموحدة المعتمدة من هيئة سوق رأس المال الفلسطينية راجيين التأكيد على مايلي:
1. تغطية العامل أثناء ساعات العمل الإضافية وأثناء عمله في العطل والاجازات الرسمية طالما طلبت منه ادارة الشركة ذلك. ويشمل ذلك الاصابات الناتجة أثناء ذهاب العامل لعمله واثاء رجوعه من عمله الى بيته.
 2. تغطية العامل الجديد فور التحاقه بعمله مع اعطاء المؤمن له مهلة شهر للإبلاغ عن العمال الجدد.

3. المؤمن له سيقوم بإبلاغ شركة التأمين عن العمال الجدد وعمال المياومة او العمال الذين يتركون العمل، وذلك خلال شهر من التحاقهم او تركهم للعمل، دون الحاجة الى تقديم تصريح شهري بالعمالين.

4. شركة التأمين ملزمة بتسوية المطالبات الناتجة عن اصابات عمل ترتب بسببها نسبة عجز، وذلك وفق معادلة التسوية الأنسب للعامل، وذلك حسب قانون العمل، وحال اكتمال مستندات المطالبة ودون التذرع بأية سوابق قضائية لا تنطبق على الحالة.

5. تغطية امراض المهنة وضربات الشمس والفتق في حال اعتبارهما من قبل مفتش العمل بأنهما من اصابات العمل.

رابعاً-تغطية المسؤولية المدنية:

1. حدود التغطية:

في حدود مبلغ قدره \$50,000 للإصابة الجسدية أو الأضرار المادية للشخص الواحد.

في حدود مبلغ \$100.000 للحادث الواحد

في حدود مبلغ **\$200,00** خلال فترة التأمين

2. أن تمتد التغطية القياسية لتشمل ما يلي:

- مسؤولية المؤمن له عن الأضرار التي قد تلحق بالمعدات المملوكة للغير بعهدة المؤمن له وقطع غيارها.
- أفراد عائلات الموظفين أو المفوضين في حال زيارتهم لمقر المؤمن له.
- تشمل التغطية جميع مقرات المؤمن له في فلسطين (الضفة الغربية وقطاع غزة).
- تتم تسوية الحوادث الناشئة عن المسؤولية المدنية بشكل ودي وضمن القناعة المشتركة للمؤمن له وشركة التأمين دون الإصرار على صدور حكم محكمة.

خامسا - التأمين الصحي:

التغطيات المطلوبة للتأمين الصحي حسب الجدول المرفق راجين التكرم بالالتزام بالترتيب الوارد في الجدول المرفق كملحق لهذه الكراسة وبنفس النسب المطلوبة والمرفقة بهذه الكراسة وسوف نقوم بإرساله بالبريد الالكتروني لتسهيل الطباعة في حال رغبتكم، علماً بأن عدد المطلوب تأمينهم في حدود (200) موظفين وعائلاتهم ومن اعمار مختلفة وهذا الرقم قابل للتغيير ضمن الظروف الطبيعية للعمل.




سادسا-تأمين المصعد:

حيث لدى الهيئة في مبناها الرئيسي برام الله مصعد يستخدم لأغراض العمل، ويتم عمل كل ما هو واجب مثل عقد صيانة وغيرها، وحيث ترغب بالحصول على تأمين مصعد يغطي المخاطر والخسائر والاصابات والاضرار سواء كانت جسدية و/أو مادية و التي تلحق بأي شخص او أي خسائر بحاجة الى تعويض نتيجة خلل عرضي يحدث خلال فترة سريان التأمين وفقا للمتعارف عليه في مثل هذه التأمينات.

شاكرين لكم حسن تعاونكم مع خالص التقدير والاحترام

نسرين دعباس

المديرة المالية والادارية



الهيئة المستقلة
لحقوق الإنسان
ديوان العظالم